

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٩٦٤ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شمال سيناء الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٩/٧ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات القضية رقم ١٥٣٢ لسنة ٢٠١٣ جنح ثان العريش

والمقيدة برقم ١٦٩٠ لسنة ٢٠١٤ جنح مستأنف شمال سيناء والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٤/٩/١٠

إلى محكمة الإسماعيلية الابتدائية ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٤/٩/١٠

صدر في ٢٠١٤/٩/٩

وزير العدل

المستشار / محسوظ صابر